

Distr.: General
27 February 2018
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة السابعة والعشرون

فيينا، ١٤-١٨ أيار/مايو ٢٠١٨

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت**

توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات
والجريمة والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة
والعدالة الجنائية

التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والفساد

تقرير الأمين العام

ملخص

يُقدّم هذا التقرير لمحةً مجملةً عما يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أنشطة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية بجميع أشكالها ومظاهرها، بما في ذلك أشكالها الجديدة والمستجدة، مثل الجريمة السيبرانية والاتجار بالممتلكات الثقافية، ومكافحة الفساد. ويقدم التقرير أيضاً معلومات عن التعاون الدولي والمساعدة التقنية التي يضطلع بها المكتب من أجل مكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والفساد.

* أعيد إصدار هذه الوثيقة لأسباب فنية في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨.

** E/CN.15/2018/1



أولاً - مقدمة

١- أُعدَّ هذا التقرير عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٧/٢٣٧. وهو يقدم معلومات عما اضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) من أنشطة تتعلق بالبند ٦ (أ) و(ب) من جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (E/CN.15/2018/1). ويتضمن التقرير معلومات عن أنشطة المكتب الرامية إلى كبح الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية، بما فيها أشكال الإحرام الجديدة والمستجدة، ومكافحة الفساد. ويتضمن التقرير أيضاً معلومات عن أنشطة المكتب الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية، وخاصة من خلال تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء وتيسير عقد الاجتماعات والأحداث واستضافتها، واستخدام خبرته الفنية لترويج إقامة شبكات بين السلطات المعنية بإنفاذ القانون والسلطات القضائية من أجل تبادل التجارب والخبرة الفنية وإقامة شراكات. ويبرز التقرير الإجراءات الموجهة صوب الترويج لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

ثانياً - الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية

ألف - الأفرقة العاملة التابعة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظَّمة

٢- واصل المكتب، ضمن إطار برنامجه المواضيعي، مساعدة الدول على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة والبروتوكولات الملحق بها. وقد قرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظَّمة، في قراره ٢/٨، أن يواصل عملية إنشاء آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها. وعُقدت في فيينا من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، ومن ٢١ إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨، دورتان للاجتماع الحكومي الدولي المفتوح للمشاركة المعني بوضع إجراءات وقواعد محدَّدة لتشغيل آلية الاستعراض.

٣- وأثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، عقد كل من الفريق العامل المعني بالأسلحة النارية والفريق العامل المعني بالانتحار بالأشخاص والفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين اجتماعه المقرر لعام ٢٠١٧. وناقش كل فريق عامل مسألة إعداد استبيان لاستعراض تنفيذ كل بروتوكول ضمن إطار آلية الاستعراض المرتقبة، إلى جانب بنود جدول أعماله الموضوعية الأخرى.

٤- وعقد الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي اجتماعه الثامن عقب الاجتماع العاشر لفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية في فيينا، من ٩ إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، مع وجود بند مشترك في جدول أعمالهما يتعلق بإعداد الاستبيان الخاص باستعراض تنفيذ الاتفاقية.

باء - تشجيع الانضمام إلى اتفاقية الجريمة المنظَّمة والبروتوكولات الملحق بها

٥- في عام ٢٠١٧، قدم المكتب إلى اليابان دعماً خاصاً بمرحلة ما قبل التصديق، كما قدم لفيجي دعماً خاصاً بمرحلة ما قبل الانضمام، وقد قبلت اليابان اتفاقية الجريمة المنظَّمة، وكذلك بروتوكول

منع وقمع ومعاقة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو. وانضمت فيجي إلى الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها.

٦- ويمكن تلخيص الإجراءات التي اتخذتها الدول أثناء الفترة المشمولة بالتقرير من أجل الانضمام إلى الاتفاقية والبروتوكولات المكمل لها على النحو التالي: انضمت فيجي إلى الاتفاقية وقبّلتها اليابان. وانضمت دولة فلسطين وفيجي إلى بروتوكول الاتجار بالأشخاص وقبّلتها اليابان. وانضمت فيجي وكوت ديفوار إلى بروتوكول تهريب المهاجرين وقبّلتها اليابان، وأخيراً، انضمت فيجي إلى بروتوكول الأسلحة النارية.

٧- وفي ٩ شباط/فبراير ٢٠١٨، كانت ١٨٩ دولة قد أصبحت أطرافاً في الاتفاقية؛ و١٧٣ دولة في بروتوكول منع وقمع ومعاقة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال؛ و١٤٦ دولة في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو؛ و١١٥ دولة في بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة.

جيم- الترويج لتنفيذ اتفاقية الجريمة المنظّمة والبروتوكولات الملحق بها، مع التركيز على تعزيز التعاون الدولي

١- اتفاقية الجريمة المنظّمة

٨- واصلت الأمانة تطوير بوابة إدارة المعارف، المعروفة باسم "بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة" ("بوابة شيرلوك")، ونشر معلومات عن تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظّمة. وفي شباط/فبراير ٢٠١٨، كانت بوابة شيرلوك تضم أكثر من ٢٧٠٠ قضية تتعلق بجرائم منظمة من ١١٦ بلداً، وأكثر من ٦٨٠٠ نص تشريعي من ١٩٧ بلداً.

٩- وفي الفترة من شباط/فبراير ٢٠١٧ إلى شباط/فبراير ٢٠١٨، زار بوابة شيرلوك ٩٩٠ ١٨٦ مستعملاً، وهذا يدل على تصاعد أعداد المستعملين. وكانت الدول العشر ذات العدد الأكبر من مستعملي البوابة هي الولايات المتحدة الأمريكية والهند وبيرو والمكسيك ودولة بوليفيا المتعددة القوميات وغواتيمالا والفلبين والأرجنتين وكولومبيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

١٠- ويمثّل تيسّر الوصول على النطاق العالمي وتعددية اللغات هدفين مهمين لبوابة شيرلوك؛ ولهذا الغرض، تُرجمت البوابة لكي يتسنى استعمالها بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية. وتتسم البوابة أيضاً بأنها قابلة للتواءم مع جميع الأجهزة، مما يمكن المستعملين من الوصول إليها بواسطة التكنولوجيات المحمولة.

١١- وقد وسّع المكتب بوابة شيرلوك بإضافة قواعد بيانات ووظائف جديدة، منها قاعدة بيانات خاصة بالاستراتيجيات وقاعدة بيانات خاصة بالمعاهدات. وتتضمن قاعدة البيانات الخاصة بالاستراتيجيات صكوكاً استراتيجية تتعلق بتنفيذ اتفاقية الجريمة المنظّمة والبروتوكولات الملحق بها على الصعيدين الإقليمي والمحلي، أما قاعدة البيانات الخاصة بالمعاهدات فتتضمن معلومات

عن حالة التصديق على اتفاقية الجريمة المنظّمة والبروتوكولات الملحق بها وسائر الصكوك القانونية ذات الصلة.

١٢- وبُغية مساعدة الدول الأعضاء التي تسعى إلى التصديق على اتفاقية الجريمة المنظّمة أو الانضمام إليها أو تنفيذها، جرى تحديث المنشور المعنون "الأدلة التشريعية لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها" عملاً بالقرار ٤/٧ الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظّمة، ونُشر إلكترونياً في البوابة باللغة الإنكليزية. وتُرجمت الصيغة المحدثة للأدلة التشريعية إلى جميع لغات الأمم المتحدة الرسمية، وسوف تتاح هذه الصيغ اللغوية أيضاً في بوابة شيرلوك.

١٣- وواصل المكتب أيضاً إدارة وتحديث دليل السلطات الوطنية المختصة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ واتفاقية الجريمة المنظّمة على منصة شيرلوك. وسيجري توسيع نطاق الدليل ليشمل السلطات المختصة بالتعاون القضائي في قضايا الإرهاب. وإلى جانب ذلك، سيكون الإرهاب هو النوع الخامس عشر من أشكال الإحرام المشمولة في قواعد بيانات شيرلوك، التي تضم السوابق القضائية والتشريعات والموارد البلوغرافية المتصلة بالإرهاب والاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الإرهاب.

١٤- وواصل المكتب عمله على جمع الموارد المتصلة بمراقبة المخدرات. وأنشأ لهذا الشأن مستودعاً إلكترونياً جديداً حلّ محل "المكتبة القانونية" السابقة، وهو يُدار الآن ضمن إطار بوابة شيرلوك. ويتضمن هذا المستودع تشريعات وطنية خاصة بمراقبة المخدرات، وكذلك وصلات إلى دليل السلطات الوطنية المختصة في إطار اتفاقية ١٩٨٨ واتفاقية الجريمة المنظّمة، وإلى دليل السلطات الوطنية المختصة المسؤولة عن إصدار شهادات وأذون استيراد وتصدير المخدرات والمؤثرات العقلية وعن تنظيم أو إنفاذ الرقابة الوطنية على السلائف والكميائيات الأساسية. والمستودع الخاص بمراقبة المخدرات موصول ببوابة شيرلوك ويمثل منفذاً فريداً للحصول على المعلومات المتعلقة بمراقبة المخدرات.

١٥- وعمل المكتب أيضاً على إنشاء عنصر إضافي لبوابة شيرلوك، هو واجهة المساهمين الخارجيين، التي هي أداة شبكية مبسّطة لجمع معلومات شاملة عن تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظّمة والبروتوكولات الملحق بها. وسوف توفر الواجهة لجهات الوصل إمكانية الوصول إلى حسابات محمية بكلمات سر كتدبير أمني. وتتوافر هذه الإمكانيات، سيكون بمقدور الدول الأطراف أن تدخل معلومات وطنية عن تشريعاتها ومصادر فقها القانوني أو تُحدثها أو تتحقق من صحتها بسهولة وسرعة، وأن تقدم تحليلاً للمسائل القانونية الرئيسية في تشريعاتها وسوابقها القضائية الوطنية. وتعتزم الأمانة إطلاق هذه الأداة في نهاية عام ٢٠١٨.

١٦- وأثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، انتهت الأمانة من عملها على إعادة إنشاء أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، وهي أداة إرشادية مصممة لمساعدة ممارسي العدالة الجنائية على صياغة طلبات المساعدة القانونية بسرعة. وقُدّم عرض إيضاحي لهذه الأداة في سياق أنشطة ترويجية وتوعوية اضطلع بها في عدد من الأحداث، منها المؤتمر الثاني والعشرون للرابطة الدولية لأعضاء النيابة العامة (بيجين، ١٠-١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧) واجتماع فريق ليون-روما لمكافحة الجريمة والإرهاب التابع لمجموعة الثماني (٣-٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧) واجتماع شبكة أجهزة إنفاذ القانون في آسيا والمحيط الهادئ، التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (جمهورية

كوريا، ١٥-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧). وفي وقت إعداد هذا التقرير، كان المكتب يعمل على إتاحة تلك الأداة كمصدر مفتوح في الموقع الشبكي للمكتب.

١٧- وقدم المكتب، من خلال مكتبه القطري في جمهورية إيران الإسلامية، دعماً ومساهمة فنية إلى اجتماع وطني معني بالتعاون القضائي: تبادل المساعدة القانونية وتسليم المجرمين، عُقد في تبريز، جمهورية إيران الإسلامية، يومي ٣ و ٤ أيار/مايو ٢٠١٧. ونُظِم الاجتماع بتنسيق وثيق مع إدارة الشؤون الدولية التابعة للجهاز القضائي في جمهورية إيران الإسلامية. واستضاف موظفين كباراً من السلطات القضائية وموظفين قانونيين من طهران وتبريز وولاية أذربيجان الشرقية. وتمحورت المناقشات حول الجوانب العملية والقانونية لتسليم المجرمين وتبادل المساعدة القانونية من منظور وطني ومنظور دولي.

١٨- وعُقدت في بيشكيك، يومي ٧ و ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، حلقة عمل إقليمية بشأن تعزيز التعاون بين بلدان آسيا الغربية والوسطى من أجل تحسين إجراءات الترحيل الدولي للأشخاص المحكوم عليهم، نُظِمَت ضمن إطار البرنامج الفرعي ٢ للبرنامج الإقليمي لأفغانستان والبلدان المجاورة، التابع للمكتب.

١٩- وعُقد المكتب في فيينا، يومي ٥ و ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، اجتماعاً لفريق خبراء من أجل دعم تنفيذ قرار المؤتمر ١/٨، حضره ٢١ خبيراً من سلطات مركزية من جميع المناطق وتشاوروا فيه معلومات عن تجارب وممارسات جيدة تتعلق بأدوار السلطات المركزية ووظائفها، والتعاون بين الأجهزة، وإدارة القضايا، والموارد، والأدلة الإلكترونية.

٢٠- وأثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، دَرَّبَ المكتب خبراء من ٤٦ دولة على تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة، مسجلاً زيادة قدرها ٣٣ في المائة في معارف المتدربين نتيجة لهذا التدريب. واستحدث المكتب أيضاً نماذجاً تعليمية على مكافحة الجريمة المنظمة في إطار مبادرة "التعليم من أجل العدالة". وفي هذا الصدد، نظم المكتب اجتماعين لفريقين من الخبراء واستهل بحوثاً بشأن الصلة بين الجريمة المنظمة والإرهاب والصلات بين الجريمة المنظمة والجريمة السيبرانية وبين الجريمة المنظمة ونوع الجنس.

٢- بروتوكول منع وقوع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال

٢١- استمر المكتب في مساعدة الدول الأطراف على تنفيذ بروتوكول الاتجار بالأشخاص من خلال أعمال تتعلق بوضع المعايير وتقديم الدعم السياسي والمساعدة العملية. فعلى الصعيد العالمي، نجح المكتب، ضمن إطار مشروعه المعنون "العمل العالمي على منع ومواجهة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين" الذي ينفذ بالتشارك مع المنظمة العالمية للهجرة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، في تنفيذ ما يزيد على ١٠٠ نشاط في مجال التصدي للاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين في عام ٢٠١٧. وقد وُطِدَ هذا المشروع التعاون الإقليمي في المسائل الجنائية المتعلقة بالاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، بوسائل شملت، مثلاً، تنظيم حلقة عمل مشتركة مع الشبكة الإيبيرية-الأمريكية للمدعين العامين لمكافحة الاتجار بالأشخاص، عُقدت في كولومبيا من ١٩ إلى ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

٢٢- ومن خلال برنامجه العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، تمكّن المكتب من الوصول إلى ٧٣٥ شخصاً من الاختصاصيين الممارسين والموظفين الحكوميين وممثلي المجتمع المدني من ٤٠ بلداً. وعلى وجه الخصوص، نظم المكتب في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، بالتشارك مع المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، حلقة عمل إقليمية لمنسقي مكافحة الاتجار الوطنيين في جنوب شرق أوروبا، ركزت على الاستغلال الجنسي وآليات الإحالة الوطنية. كما عقد المكتب حلقتي تدارس قضائيتين في الجزائر وبوتسوانا.

٢٣- وكان موضوع اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، الذي احتُفل به في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٧، "اعملوا على حماية الأشخاص المتجر بهم وساعدوهم". وبمناسبة هذا اليوم، نظم المكتب للبعثات الدائمة في فيينا عرضاً خاصاً لفيلم "Sold". وقد حققت حملة وسائط الاتصال الاجتماعي الموازية، التي شملت رسالة وُجّهت إلى العالم قاطبةً في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٧ عبر منصة التواصل الاجتماعي "تندر كلاب"، نطاق وصولٍ قياسياً، إذ اجتذبت ٧٣ مليون تعليق في مختلف أنحاء العالم. كما نظم مشروع "العمل العالمي على منع ومواجهة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين" أحداثاً دعويةً مثل المعرض المعنون "اسمعوا أصواتهم. اعملوا على حمايتهم" الذي نُظم في بيشكيك وبروكسل وفيينا بمناسبة يوم الاتحاد الأوروبي لمكافحة الاتجار في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ ويوم الأمم المتحدة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، من أجل لفت الانتباه إلى شهادات الضحايا.

٢٤- ونشر المكتب ورقة مناقشة جديدة حول "التعريف القانوني الدولي للاتجار بالأشخاص: تجميع لتنتائج البحوث وتُفكّر في المسائل المطروحة". استُهل توزيعها في الدورة السادسة والعشرين للجنة.

٢٥- وإلى جانب ذلك، قدم المكتب دعماً فنياً لجلسة الاستماع التفاعلية غير الرسمية المتعددة الجهات المعنية، التي نُظمت دعماً لعملية التحضير لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى بشأن تقييم خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، المعقود في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وكذلك للاجتماع الرفيع المستوى نفسه، مما أفضى إلى صدور إعلان سياسي بشأن تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

٢٦- وأعد المكتب مشروعاً لتقرير الأمين العام عن الاتجار بالأشخاص في سياق النزاعات المسلحة عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٣١ (٢٠١٦) (S/2017/939). وعُرض التقرير على المجلس في جلسته ٨١١١، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، والتي اعتمد فيها المجلس قراره ٢٣٨٨ (٢٠١٧).

٢٧- واستمر المكتب في أداء دور قيادي في الفريق المشترك بين الوكالات المعني بالتنسيق في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص وحافظ على أداء وظائفه التنسيقية ضمن إطار ذلك الفريق، مما أفضى إلى استحداث مشترك لمنتجات تهدف إلى مناسقة تدابير التصدي للاتجار، مثل "Issue Brief 02" الصادر عن ذلك الفريق والذي يتناول الاتجار بالأشخاص في سياق الأزمات الإنسانية.

٢٨- واستمر المكتب في إدارة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، الذي قَدّم في عام ٢٠١٧ دعماً لـ ١٨ منظمة غير حكومية شريكة، موفراً مساعدة متخصصة لنحو ٣٠٠٠ ضحية اتجار بالأشخاص في ١٨ بلداً، وبلغ مجموع

المنح المقدمة ٤٤٧ ٤٠٣ دولاراً. وفي عام ٢٠١٧، جمع الصندوق الاستثماري تبرعات مجموعها ١,٦٦ مليون دولار، سوف تُستخدم لأغراض برنامجه الثالث للمنح الصغيرة، الذي يبدأ عام ٢٠١٨.

٣- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو

٢٩- استمر المكتب في مساعدة الدول الأطراف على تنفيذ بروتوكول تهريب المهاجرين من خلال أعمال تتعلق بوضع المعايير وتقديم الدعم السياسي والمساعدة العملية. وتمكّن المكتب من الوصول إلى أكثر من ٢٠٠ ممارس من خلال أنشطته في مجال المساعدة التقنية التي اضطلع بها ضمن إطار البرنامج العالمي لمكافحة تهريب المهاجرين، والتي شملت حلقة عمل إقليمية حول منع ومكافحة تهريب المهاجرين من خلال تدعيم القدرة على فحص الوثائق الأمنية، عُقدت في جنوب أفريقيا.

٣٠- ونظّم المكتب اجتماعاً لفريق خبراء إقليمي بشأن تهريب المهاجرين، عُقد في كينيا من ١٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بهدف صوغ خطة عمل أولى وخارطة طريق لاتخاذ تدابير منسقة لمكافحة تهريب المهاجرين في شرق أفريقيا.

٣١- ونظّم المكتب أيضاً اجتماع فريق الخبراء الإقليمي المعني بالتعاون عبر الحدود والتحقيقات المالية والملاحقات القضائية في جنوب شرق أوروبا، مع التركيز على تعطيل التدفقات المالية المتأتية من تهريب المهاجرين في المنطقة. وعُقد الاجتماع في كرواتيا من ١٨ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وحضره مقرر سياسات واختصاصيو ممارسو من ١٤ بلداً.

٣٢- وعُقدت في مالطة، من ٩ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠١٧، حلقة عمل تدريبية إقليمية لتعزيز التعاون القضائي الدولي على مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر الأبيض المتوسط. وكانت هذه الحلقة هي الرابعة في سلسلة حلقات عمل عبر إقليمية بشأن تهريب المهاجرين بحراً، وجمعت أعضاء نيابات عامة وقضاة وممثلي سلطات مركزية من بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والاتحاد الأوروبي، وكذلك من المفوضية الأوروبية وعملية "صوفيا" المتوسطة التابعة للقوات البحرية للاتحاد الأوروبي والمكتب، لتقاسم الممارسات الجيدة وتعلّم كيفية تحسين الاستفادة من التعاون القضائي في قضايا تهريب المهاجرين ولاكتساب معرفة بالأدوات المتاحة لذلك الغرض.

٣٣- وعُقدت في تونس العاصمة، من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، حلقة عمل دون إقليمية لتعزيز التعاون الدولي في قضايا تهريب المهاجرين. والتقى فيها خبراء، منهم أعضاء نيابة عامة وضباط شرطة وموظفون في وزارات مختصة. من تونس ومصر وليبيا والسودان.

٣٤- وشمل تقديم المساعدة التقنية أيضاً إيفاد "بعثة لتقييم الثغرات والاحتياجات" فيما يخص تهريب المهاجرين في جزر الملديف، اقترحت فيها تعديلات على التشريعات المتعلقة بتهريب المهاجرين.

٣٥- وأثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، واصل المكتب استحداث نماذج تعليمية بشأن الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين ضمن إطار مبادرة "التعليم من أجل العدالة"، شملت عناصر تعليمية للمدارس الابتدائية والثانوية والجامعات. وفي هذا الشأن، نظم المكتب، بالتعاون مع المعهد الجامعي الأوروبي، حلقة عمل عنوانها "عندما ينحرف مسار التهريب: من جريمة بحق الدولة إلى جريمة بحق الأشخاص". وكان الهدف من هذه الحلقة تدعيم الشراكات بين المكتب والمؤسسات التعليمية

واكتساب فهم أفضل لحالة البحوث المتعلقة بتهريب المهاجرين ووضع توصيات بشأن هذا الموضوع. كما استهل المكتب جهدا بحثيا بشأن دور المرأة في تهريب المهاجرين.

٣٦- وعلى هامش الدورة السادسة والعشرين للجنة، أطلق المكتب أداة سياساتية جديدة، هي ورقة مناقشة حول مفهوم "منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى" في بروتوكول تهريب المهاجرين. وتبحث ورقة المناقشة في التشريعات والسوابق القضائية من أجل اكتساب منظور مقارن بشأن الكيفية التي طُبّق بها عنصر "المنفعة المالية أو المنفعة المادية الأخرى" ضمن سياق تهريب المهاجرين، حسب تعريفه الوارد في البروتوكول. كما واصل المكتب تطوير قاعدة بياناته الخاصة بالسوابق القضائية المتعلقة بتهريب المهاجرين، ضمن إطار بوابة شيرلوك، والتي كانت تضم ٧٥٨ قضية من ٣٩ ولاية قضائية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٣٧- وقدم المكتب، من خلال الفريق العالمي المعني بالهجرة، دعماً لعملية التشاور في الجمعية العامة بشأن إعداد ميثاق عالمي بشأن اللاجئين وميثاق عالمي للهجرة الآمنة والمنظمة والمنظمة. وقدم المكتب، على وجه الخصوص، دعماً للدورة الخامسة من بين ست دورات مواضيعية غير رسمية للجمعية العامة بشأن تسهيل الهجرة الآمنة والمنظمة والمنظمة، كانت مخصصة لموضوع تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص وأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك الكيفية المناسبة للتعرف على المهاجرين وضحايا الاتجار وحمايتهم ومساعدتهم؛ وعقدت تلك الدورة في فيينا، يومي ٤ و ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وإلى جانب ذلك، دعم المكتب جلسة الاستماع التفاعلية غير الرسمية الثانية المتعددة الجهات المعنية حول إعداد ميثاق عالمي للهجرة الآمنة والمنظمة والمنظمة، وأدار حلقة نقاش حول تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص وأشكال الرق المعاصرة، عقدت في جنيف في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. كما شارك ممثلو المكتب في اجتماع تقييمي عقد في المكسيك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، مثل نهاية المرحلة التحضيرية للميثاق العالمي للهجرة الآمنة والمنظمة والمنظمة.

٤- بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة

٣٨- استمر المكتب في الترويج للتصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه. كما واصل المكتب، من خلال برنامجه العالمي بشأن الأسلحة النارية، جهوده الرامية إلى تدعيم ما تتخذه أجهزة العدالة الجنائية في الدول الأعضاء من تدابير لمواجهة الاتجار بالأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة ولتعزيز التعاون الدولي وتبادل المعلومات فيما يتعلق بذلك الاتجار.

٣٩- واشترك المكتب مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والمنظمة العالمية للجمارك في تنفيذ عملية شُرطية متزامنة عابرة للحدود استغرقت خمسة أيام، اسمها "TRIGGER III"، في بنن وبوركينا فاسو وتشاد وغينيا ومالي وموريتانيا والنيجر ونيجيريا، أفضت إلى ضبط ١٣٠ سلاحاً نارياً، منها ٤٩ بندقية هجومية من طراز كلاشنيكوف وعدة عبوات من الذخيرة، كما أفضت إلى توجيه ٥٠ طلب اقتفاء دولياً. كما شارك المكتب في "أيام العمل المشترك لمكتب الشرطة الأوروبي لعام ٢٠١٧" وأسهم فيها. وأفضت تلك العمليات، التي شارك فيها ٦٨ بلداً من الاتحاد الأوروبي

وخارجه، إلى ضبط ١٣٦ سلاحاً نارياً و٧٠٩٥ عبوة من الذخيرة ومجموعة واسعة من السلع الأخرى غير المشروعة والسلع المهربة.

٤٠ - ومن أجل تعزيز التعاون الدولي وتبادل المعلومات، واصل المكتب تشجيع التبادلات المنتظمة بين الممارسين في مجالي مراقبة الأسلحة النارية والعدالة الجنائية من خلال تكوين جماعة من الممارسين. وفي هذا الصدد، نظم المكتب عدة اجتماعات إقليمية، التقى فيها ما يزيد على ٦٠ ممارساً من ١١ بلداً في أفريقيا (الجزائر ومالي والمغرب وموريتانيا والنيجر) وغرب البلقان (ألبانيا والبوسنة والهرسك والجلب الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً وصربيا وكرواتيا) لتقاسم ومناقشة التجارب المكتسبة والممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بالتحقيق في جرائم الاتجار بالأسلحة النارية وملاحقة مرتكبيها. كما استهل المكتب جهداً يهدف إلى تجميع قضايا الاتجار بالأسلحة النارية التي تم التحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها، بغية نشرها في نبذة عن قضايا الاتجار بالأسلحة النارية تُركز بصفة خاصة على التعاون الدولي.

٤١ - واستمر المكتب في تنفيذ المنهاج التدريبي الشامل بشأن التحقيق في جرائم الاتجار بالأسلحة النارية وسائر الجرائم المتصلة بها، ودرب نحو ٦٠ موظفاً من بوركينا فاسو وتشاد والجزائر ومالي في غضون الفترة المشمولة بهذا التقرير.

دال - الربط الشبكي من أجل مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

١ - الربط الشبكي بين أجهزة إنفاذ القانون

٤٢ - في إطار البرنامج العالمي بشأن بناء شبكات فعالة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ("بيناتوك") التابع للمكتب، واصل المكتب، ضمن إطار مبادرة "الربط بين الشبكات"، بناء صلات تعاون عملياً أثبتت بين المراكز والمنظمات الدولية والإقليمية القائمة المعنية بإنفاذ القانون، وكذلك مع شبكات وحدات الاستخبارات المالية. كما قدّم المكتب لبلدان في عدد من المناطق دعماً يهدف إلى تدعيم مراكز التعاون الإقليمي و/أو إنشاء مراكز جديدة، بغية تعزيز تقاسم المعلومات الاستخبارية المتعلقة بالجرائم وتنسيق العمليات المعقدة المتعددة الأطراف التي تستهدف جميع أشكال الجريمة المنظمة والتدفقات المالية غير المشروعة.

٤٣ - وواصل المكتب انخراطه مع بلدان منطقة جنوب آسيا من أجل المضي قدماً في مبادرات الرامية إلى إنشاء مركز استخباراتي وتنسيقي إقليمي لجنوب آسيا بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وفي إطار مبادرة شبكة مؤسسات التدريب على إنفاذ القانون ("TrainNet")، التابعة للبرنامج العالمي ("بيناتوك")، واصل المكتب تيسير الربط الشبكي بين مؤسسات التعليم والتدريب المعنية بإنفاذ القانون من أجل تبادل المناهج ومواد التدريب وأدواته وطرائقه والممارسات الفضلى، وكذلك تبادل المدربين.

٤٤ - وفي آب/أغسطس ٢٠١٧، استضافت حكومة المكسيك، بالتنسيق مع الجماعة الشرطية للبلدان الأمريكية ("الأمريبول")، الاجتماع الثالث ضمن إطار مبادرة "TrainNet" الخاصة بإنفاذ القانون، الذي ركز على المبادرات التدريبية المتعلقة بالتحقيق في جرائم غسل الأموال بواسطة العملات المشفرة، وعلى مواجهة تدفقات الأسلحة غير المشروعة وعلى مواضيع أخرى.

٤٥ - وعقب البداية الرسمية للبرنامج الجديد المسمى "CRIMJUST: تعزيز التحقيقات الجنائية والتعاون بين أجهزة العدالة الجنائية على امتداد درب الكوكابين في أمريكا اللاتينية والكاريبي وغرب أفريقيا (٢٠١٦-٢٠٢٠)"، نفذ المكتب، بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي، ما مجموعه ٦٢ نشاطاً بهدف تحسين القدرات التقنية للجهات الفاعلة في ميدان العدالة الجنائية من أجل مكافحة الجريمة المنظمة على امتداد درب الكوكابين، استفاد منها ما يزيد على ١ ٦٠٠ موظف.

٤٦ - وقدم برنامج CRIMJUST، الذي ينفذه المكتب بالتشارك مع الإنترنت ومؤسسة الشفافية الدولية، مساعدة تقنية إلى ١٢ بلداً (الأرجنتين وإكوادور والبرازيل وبنما وبوليفيا (جمهورية-المتعددة القوميات) وبيرو والجمهورية الدومينيكية وغانا وغينيا-بيساو وكابو فيردي وكولومبيا ونيجيريا). وشملت مجالات المساعدة الرئيسية: بناء القدرات؛ وتدعيم قدرة مؤسسات العدالة الجنائية (أجهزة إنفاذ القانون والسلطات القضائية) على كشف جرائم الاتجار بالمخدرات والجرائم المنظمة المتصلة بها والتحقيق في تلك الجرائم وملاحقة مرتكبيها ومقاضاتهم؛ وتعزيز التعاون الإقليمي والأقليمي بين مؤسسات العدالة الجنائية؛ وتعزيز نزاهة مؤسسات العدالة الجنائية ومسائلها.

٤٧ - وأتاح برنامج CRIMJUST أيضاً إطلاق عملية أقليمية في عام ٢٠١٧، تولى قيادتها موظفو استخبارات وشارك فيها ١٣ بلداً، وأفضت إلى ضبط ما يزيد على ٥٥ طناً من المخدرات وتفكيك ٢٠ مختبراً سرياً وتوقيف أكثر من ٣٥٠ شخصاً.

٢- الربط الشبكي بين الأجهزة القضائية

٤٨ - استمر البرنامج العالمي لتعزيز قدرات الدول الأعضاء على منع ومكافحة الجرائم المنظمة والخطيرة، التابع للمكتب، في تعزيز التعاون القضائي في المسائل الجنائية على الصعيدين الدولي والإقليمي، وخصوصاً من خلال دعم شبكات التعاون القضائي الإقليمية. وفي عام ٢٠١٧، واصل البرنامج دعم شبكة السلطات المركزية والنيابات العامة في غرب أفريقيا لمكافحة الجريمة المنظمة (WACAP)، وشبكة السلطات المركزية والنيابات العامة في بلدان المنشأ والعبور والمقصد من أجل التصدي للجريمة المنظمة عبر الوطنية في آسيا الوسطى وجنوب القوقاز، وشبكة التعاون القضائي لمنطقة البحيرات الكبرى.

٤٩ - وفي عام ٢٠١٧، واصل المكتب دعم برنامج شبكة WACAP الخاص بتدريب المدربين في مجال التعاون الدولي في المسائل الجنائية، الذي استهدف تسهيل نقل المعارف بين النظراء. ونظمت دورات تدريب المدربين لصالح ٣٣٣ من أعضاء النيابة العامة والقضاة وموظفي أجهزة إنفاذ القانون وموظفي الإنترنت في بنن وبوركينا فاسو وتوغو والسنغال وغامبيا وغانا وغينيا وغينيا-بيساو وكابو فيردي وكوت ديفوار وليبيريا ومالي والنيجر ونيجيريا.

٥٠ - وتعاونت شبكة WACAP مع برامج وشبكات أخرى من أجل تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية وتعزيز قدرة ممارسي العدالة الجنائية على التحقيق في مختلف أشكال الجرائم المنظمة عبر الوطنية وملاحقة مرتكبيها. واشترك مشروع CRIMJUST وشبكة WACAP معاً في تنظيم دورة تدريب موظفي جهاز مكافحة المخدرات في غانا ونيجيريا على تقاسم الممارسات الجيدة في

مجال ملاحقة قضايا الاتجار بالمخدرات وعلى تعزيز التعاون عبر الحدود، عُقدت من ٢٦ إلى ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

٥١- وعقدت شبكة WACAP وشبكة غرب أفريقيا المشتركة بين الأجهزة المعنية باسترداد الموجودات اجتماعاً مشتركاً في السنغال من ٢٤ إلى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. وضم المشاركون ما يزيد على ٤٠ موظفاً من جميع بلدان الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (الإيكواس)، وكذلك من سان تومي وبرينسيبي وموريتانيا ومحكمة العدل التابعة للإيكواس ومفوضية الإيكواس. وناقش المشاركون التحديات المتعلقة بتسليم المجرمين داخل منطقة الإيكواس، وما يواجهه من عقبات في حجز العائدات الإجرامية وتجميدها ومصادرتها وإدارتها.

٥٢- وعُقدت في فيينا، يومي ١٤ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، حلقة عمل إقليمية بشأن الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، اشترك في تنظيمها مشروع "العمل العالمي على منع ومواجهة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين" وشبكة WACAP، وحضرها خبراء ومنسقون تابعون لشبكة WACAP من بوركينافاسو والسنغال وغامبيا وغانا وكوت ديفوار ومالي والنيجر ونيجيريا.

٥٣- وعُقدت في طشقند في عام ٢٠١٧، حلقة عمل أفريقية بشأن استخدام الأدلة الإلكترونية في الإجراءات الجنائية، حضرها ٤٣ قاضياً ومحاضراً من مراكز التدريب القضائي في أذربيجان وأرمينيا وأوزبكستان وتركمنستان وجورجيا وكازاخستان وقيرغيزستان.

٥٤- وأثناء اجتماع عقد في الخرطوم يومي ١ و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، أعلن مكتب المبعوث الخاص للأمين العام في منطقة البحيرات الكبرى عن إنشاء شبكة التعاون القضائي لمنطقة البحيرات الكبرى، التي تتبع نموذج شبكة WACAP وشبكات مشابهة أخرى. وذلك بالاشتراك مع المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى وبدعم من المكتب. وسوف يشترك في قيادتها كل من المؤتمر الدولي والمكتب، بدعم سياسي من مكتب المبعوث الخاص. وسوف تضم ١٢ دولة (هي أنغولا وأوغندا وبوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان ورواندا وزامبيا والسودان والكونغو وكينيا).

٥٥- وعُقد في فيينا، في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، اجتماع غير رسمي لشبكات التعاون القضائي الإقليمية. ومثلت في الاجتماع شبكة الكومنولث لموظفي الاتصال والشبكة القضائية الأوروبية والشبكة الإيبيرية-الأمريكية للتعاون القضائي الدولي وشبكة WACAP وشبكة التعاون القضائي لمنطقة البحيرات الكبرى وشبكة السلطات المركزية والنيابات العامة في بلدان المنشأ والعبور والمقصد من أجل التصدي للجرمة المنظمة عبر الوطنية في آسيا الوسطى وجنوب القوقاز. وأبرز المشاركون منافع زيادة التعاون وتقاسم المعلومات وتبادل المشاركة في أنشطة الدول الأخرى. واتفق على إنشاء آلية تنسيق غير رسمية لضمان التقاء أعضاء الشبكة مرة واحدة على الأقل كل سنة.

هـ- أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال مكافحة الاتجار بالممتلكات الثقافية

٥٦- واصل المكتب، بالتعاون مع مختلف الشركاء، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) والإنتربول ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء من أجل تدعيم ما تتخذه أجهزتها المعنية بالعدالة الجنائية من تدابير لمواجهة الاتجار بالممتلكات الثقافية، وذلك بوسائل منها تعميم المبادئ التوجيهية الدولية بشأن تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة الاتجار بالممتلكات الثقافية وما يتصل به من جرائم أخرى، وتعميم أداة المساعدة العملية التي استحدثها المكتب.

٥٧- ومنذ أيار/مايو ٢٠١٧، شارك المكتب في أنشطة لبناء القدرات دعماً لموظفين من الأردن وأرمينيا وإسرائيل وألبانيا وباكستان وبلغاريا والبوسنة والهرسك وتركيا والجزائر وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا وصربيا وقبرص ولاتفيا ولبنان واليونان.

٥٨- وعملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٦/٦٨، واصل المكتب تلقي معلومات من الدول الأعضاء بشأن تعيين جهات اتصال لتيسير التعاون الدولي ضمن نطاق اتفاقية الجريمة المنظّمة بغرض منع الاتجار بالممتلكات الثقافية ومكافحته، كما واصل تعميم تلك المعلومات عليها.

٥٩- واستمر المكتب في عمله الوثيق مع شركائه، بما في ذلك اليونسكو والإنتربول، بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١٩٩ (٢٠١٥) المتعلق بصون التراث الثقافي العراقي والسوري، وقرار مجلس الأمن ٢٣٤٧ (٢٠١٧) المتعلق بتدمير الممتلكات الثقافية والاتجار بها من جانب الجماعات الإرهابية وفي حالات النزاع المسلح.

واو- أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية

٦٠- واصل البرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية، التابع للمكتب، تقديم المساعدة لتطوير قدرة الدول الأعضاء على منع جميع أنواع الجريمة السيبرانية والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها ومقاضاتهم في أمريكا الوسطى وشرق أفريقيا وآسيا الوسطى وجنوب القوقاز وجنوب شرق آسيا. وقدم البرنامج دعمه للدول الأعضاء من خلال تقديم إحاطات رفيعة المستوى وتوفير التدريب لما يزيد على ٩٠ من أعضاء البرلمانات بشأن التحقيق في الجرائم السيبرانية، وخصوصاً القضايا المنطوية على استغلال جنسي للأطفال والتعدي عليهم عبر الإنترنت، وبشأن عمليات الاستدلال الجنائي الرقمية والتحريات المتعلقة بالعمليات المشفرة، وكذلك بتوفير المعدات اللازمة لموظفي الخطوط الأمامية.

٦١- وعُقد في فيينا، يومي ١٢ و١٣ شباط/فبراير ٢٠١٨، اجتماع فريق خبراء اشترك في تنظيمه المكتب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بالتعاون مع الرابطة الدولية لأعضاء النيابة العامة. وكان الهدف من الاجتماع إرساء أساس لإعداد دليل عملي لموظفي السلطات المركزية وأعضاء النيابة العامة والمحققين من أجل تسهيل الحصول على أدلة إلكترونية من الولايات القضائية الأجنبية في سياق التحقيقات المتعلقة بمكافحة الإرهاب والجريمة المنظّمة العابرة للحدود.

ووفر الاجتماع للمشاركين فرصة لتقاسم معلومات عن القوانين الداخلية وكتيبات إرشادية، وكذلك أمثلة لحالات واقعية حُصل فيها على أدلة إلكترونية من مقدمي خدمات الاتصالات الموجودين في ولايات قضائية أجنبية.

٦٢- وعُقد في فيينا، من ١٠ إلى ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٧، الاجتماع الثالث لفريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة عن الجريمة السيبرانية؛ وسوف يُعقد الاجتماع الرابع لذلك الفريق من ٣ إلى ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٨. ووفقاً لقرار اللجنة ٤/٢٦، وكذلك لخطة عمل فريق الخبراء للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ بصيغتها التي أقرها المكتب الموسع، وقر الاجتماع منصّة لمناقشة الموضوعين الرئيسيين الأولين لخطة العمل؛ وهما التشريعات والأطر، والتجريم.

ثالثاً - الفساد

ألف - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

٦٣- عقدت الدورة السابعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في فيينا من ٦ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وحضر المؤتمر نحو ٢٠٠٠ مشارك مثلوا ١٦٠ دولة عضوا وكثيرا من المنظمات الدولية وغير الحكومية. وعُقد أثناء المؤتمر ٣٢ حدثا خاصا تناولت مختلف المسائل المتعلقة بمكافحة الفساد. وشملت الإجراءات التي اتخذها المؤتمر اعتماد القرارات التالية: (أ) القرار ١/٧، المتعلق بتعزيز المساعدة القانونية المتبادلة لأغراض التعاون الدولي واسترداد الموجودات؛ و(ب) القرار ٢/٧، المتعلق بمنع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله على نحو أكثر فعالية، بما في ذلك عندما يتعلق الأمر بمقادير هائلة من الموجودات، بالاستناد إلى نهج شامل متعدد التخصصات، وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ و(ج) القرار ٣/٧، المتعلق بتعزيز المساعدة التقنية لدعم التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ و(د) القرار ٤/٧، المتعلق بتعزيز أوجه التآزر بين المنظمات المعنية المتعددة الأطراف التي هي مسؤولة عن آليات الاستعراض القائمة في مجال مكافحة الفساد؛ و(هـ) القرار ٥/٧، المتعلق بتعزيز التدابير الوقائية لمكافحة الفساد؛ و(و) القرار ٦/٧، المتعلق بمتابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد؛ و(ز) القرار ٧/٧، المتعلق بتعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول الجزرية الصغيرة النامية؛ و(ح) القرار ٨/٧، المتعلق بالفساد في مجال الرياضة. وفي الدورة نفسها، اعتمد المؤتمر المقرر ١/٧، المعنون "عمل الهيئات الفرعية التي أنشأها المؤتمر" (انظر الوثيقة CAC/COSP/2017/14).

١- آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

٦٤- اعتمد مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في دورته الثالثة التي عقدت في الدوحة في عام ٢٠٠٩، القرار ١/٣، المعنون "آلية الاستعراض"، الذي أنشأ آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وعقد فريق استعراض التنفيذ، الذي يشرف على عمل الآلية، دورته الثامنة من ١٩ إلى ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، ودورته الثامنة المستأنفة يومي ٧ و٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ في فيينا. ونظر الفريق، ضمن جملة أمور، في مسائل تنفيذ الاتفاقية، وأداء آلية استعراض التنفيذ، والمساعدة التقنية، ومسائل الميزانية.

٦٥- وإلى جانب ذلك، ووفقاً لقرار المؤتمر ٦/٤، المعنون "المنظمات غير الحكومية وآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، نظمت الأمانة جلسة إحاطة للمنظمات غير الحكومية على هامش الدورة الثامنة لفريق استعراض التنفيذ. وترأس الجلسة نائب رئيس المؤتمر.

٦٦- وقدم المكتب إلى آلية استعراض التنفيذ وإلى فريق استعراض التنفيذ في عام ٢٠١٧، الذي يمثل السنة الثانية من الدورة الثانية لآلية الاستعراض، خدمات تقنية وفنية شملت توفير التدريب والمساعدة لخبراء حكوميين من الدول المستعرضة والدول المستعرضة، ودعم الاستعراضات القطرية وإصدار تقارير مواضيعية عن اتجاهات التنفيذ وما يتصل بها من احتياجات المساعدة التقنية المستبانة أثناء عملية الاستعراض. وفي هذا الصدد، نشرت الأمانة الطبعة الثانية من الدراسة المعنونة "حالة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: التحريم وإنفاذ القانون والتعاون الدولي"، التي تتضمن تحليلاً معمقاً للنتائج المواضيعية المتأينة من الاستعراضات القطرية التي كانت قد أنجزت وقت إعداد الدراسة. كما أعدت الأمانة مذكرة عنوانها "مجموعة من التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة القائمة على الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد" (CAC/COSP/2017/5). وتتضمن المذكرة لمحة عامة عن التوصيات المنبثقة عن الاستعراضات القطرية.

٦٧- وفي وقت إعداد هذا التقرير، كانت قد أنجزت ونشرت ١٦٢ خلاصة وافية للتقارير القطرية المدرجة ضمن إطار الدورة الأولى للآلية و٤ خلاصات ضمن إطار الدورة الثانية. كما قدم المكتب، استجابة "للملاحظات المنبثقة من الاستعراضات، مساعدات تقنية تمثلت، ضمن جملة أمور، في صوغ خطط عمل واستراتيجيات وتشريعات لمكافحة الفساد" وبناء القدرات وأنشطة ظرفية أخرى.

٦٨- ومنذ عام ٢٠١٠، وردت دعماً لآلية الاستعراض تبرعات مجموعها ١٤ ٠٨٦ ٦٠٠ دولار مقدمة من الاتحاد الروسي وأستراليا وألمانيا وإيطاليا والبرازيل وبنما وتركيا والسويد وسويسرا والصين وعمان وفرنسا وقطر وكندا وليختنشتاين والمغرب والمكسيك والمملكة العربية السعودية والمملكة المتحدة والنرويج والنمسا وهولندا والولايات المتحدة واليابان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. كما قدم مساهمات عينية كل من الاتحاد الروسي والأرجنتين وأرمينيا وإسرائيل وإكوادور والإمارات العربية المتحدة وأنغولا وأوزبكستان وإيطاليا وبابوا غينيا الجديدة والبحرين والبرازيل والبرتغال وبنن وبوتسوانا وبوركينا فاسو وتركيا وجزر البهاما وجزر سليمان والجمهورية الدومينيكية وسنغافورة والسنغال وسوازيلند والصين وطاجيكستان وعمان وغانون وغرينادا وفانواتو وفيجي وكابو فيردي وكازاخستان والكاميرون وكولومبيا وكيريباس وكينيا وليختنشتاين وماليزيا ومدغشقر ومصر والمغرب والمملكة العربية السعودية وموريتانيا وموزامبيق والنمسا ونيبال والهند واليونان.^(١)

٢- الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمكافحة الفساد

٦٩- تناول الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمكافحة الفساد في اجتماعه الثامن، الذي عقد في فيينا من ٢١ إلى ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٧، مسألة تنفيذ قرار المؤتمر ٦/٦،

(١) استناداً إلى المعلومات المتاحة في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

المعنون "متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد". كما ناقش الفريق العامل أيضاً مسائل مواضيعية لإدراجها في جدول الأعمال المؤقت لدورته التالية، تتعلق بالممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد التي اتفق عليها في اجتماعه السابع، الذي عقد في فيينا من ٢٢ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦ (انظر الوثيقة [CAC/COSP/WG.4/2016/5](#))، والتي شملت توعية طلاب المدارس والجامعات بشأن جهود مكافحة الفساد (الفقرة ١ (ج) من المادة ١٣ من اتفاقية مكافحة الفساد)، والنزاهة في مؤسسات العدالة الجنائية (المواد ٧ و ٨ و ١١ من اتفاقية مكافحة الفساد).

٧٠- واعتمد المؤتمر في دورته السابعة القرار ٦/٧، المعنون "متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد". الذي قرر فيه، ضمن جملة أمور، أن يواصل الفريق العامل عمله وأن يعقد اجتماعين على الأقل قبل دورة المؤتمر الثامنة. واعتمد المؤتمر أيضاً القرار ٥/٧، المعنون "تعزيز التدابير الوقائية لمكافحة الفساد"، الذي قرر فيه أن تشمل أعمال الاجتماع القادم للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمكافحة الفساد الموضوعين التاليين: (أ) استخدام نظم إقرارات الذمة المالية ومدى فعاليتها؛ و(ب) تضارب المصالح.

٣- الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات

٧١- ناقش الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات في اجتماعه الحادي عشر، الذي عقد في فيينا يومي ٢٤ و ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٧، ضمن جملة أمور، مسألة تقاسم المعلومات استباقياً وفي الوقت المناسب، وفقاً للمادة ٥٦ من الاتفاقية. كما ناقش الممارسات الجيدة في مجال استبانة ضحايا الفساد ومعايير تعويضهم وفقاً لقرار المؤتمر ٢/٦. ووفر اجتماع الفريق العامل أيضاً محفلاً للمناقشات المتعلقة ببناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية في مجال استرداد الموجودات. وفي هذا الصدد، رحّب الفريق بإحاطة قدمها ممثلو المكتب عن المساعدة التقنية وبناء القدرات، بما فيها المساعدة المقدمة من المبادرة المشتركة بين البنك الدولي والمكتب بشأن استرداد الموجودات المسروقة (مبادرة "ستار").

٧٢- وفي الدورة السابعة لمؤتمر الدول الأطراف، أصدر المكتب منشوراً عنوانه "الإدارة الفعالة والتصرف في الموجودات المحجوزة والمصادرة"، مثل استمراراً لعمل المكتب بشأن إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة والتصرف فيها وبشأن استبانة الممارسات الجيدة في مجال إدارة الموجودات المسروقة المستردة والمعادة والتصرف فيها لدعم التنمية المستدامة. وفي الدورة نفسها، اعتمد المؤتمر القرار ١/٧، المعنون "تعزيز المساعدة القانونية المتبادلة لأغراض التعاون الدولي واسترداد الموجودات"، الذي قرر فيه أن يواصل الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات عمله بسبل منها: (أ) جمع معلومات عن الممارسات الفضلى المتعلقة باستبانة الضحايا وتعويضهم؛ و(ب) إجراء تحليلات للتحديات المرتبطة بأطراف ثالثة؛ و(ج) جمع بيانات عن الممارسات الفضلى في مجال تقاسم المعلومات في الوقت المناسب بين الدول؛ و(د) إجراء تحليل لكيفية تحسين التواصل والتنسيق بين مختلف شبكات الممارسين في مجال استرداد الموجودات.

٤- الخبراء المعنيون بتعزيز التعاون الدولي ضمن إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

٧٣- عُقد اجتماع الخبراء الحكومي الدولي السادس المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي ضمن إطار اتفاقية مكافحة الفساد في فيينا يومي ٦ و ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وأجرى الخبراء المشاركون في الاجتماع تقييمًا للاستعراضات القطرية المتعلقة بتنفيذ أحكام الفصل الرابع من اتفاقية مكافحة الفساد، بما فيها الاستنتاجات المتعلقة بالتحديات القائمة والتجارب الناجحة والممارسات الجيدة، وكذلك الدروس المستفادة والاحتياجات من المساعدة التقنية. ودعا الخبراء الدول الأطراف إلى مواصلة تبادل المساعدة في مجال التحقيق في قضايا الفساد وملاحقتها باستخدام الاتفاقية على نحو فعال كأساس قانوني للتعاون الدولي. كما ناقش الخبراء التعاون الدولي في الإجراءات المدنية والإدارية لكشف الجرائم المدرجة ضمن نطاق الاتفاقية، واستخدام الأدوات والنظم الإلكترونية، وتحديدًا أجراه المكتب للأدوات والخدمات الخاصة بتعزيز التعاون الدولي.

باء- الترويج للتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها

١- الأدوات وبناء المعارف

٧٤- واصل المكتب إعداد وتعميم أدلة إرشادية وكتيبات وأدوات أخرى. وأثناء الدورة السابعة للمؤتمر، أصدر المكتب منشورين هما: كتيب عن تدابير مكافحة الفساد في السجون، وطبعة محدثة للدراسة المعنونة "حالة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: التجريم وإنفاذ القانون، والتعاون الدولي". كما أصدر المكتب، من خلال مبادرة ستار، المبادئ التوجيهية لضمان فعالية استرداد الموجودات المسروقة^(٢) بالتعاون مع الإدارة الاتحادية للشؤون الخارجية في سويسرا.

٧٥- وأصدر المكتب، بالتشارك مع اللجنة الأولمبية الدولية، منشورا عنوانه "UNODC IOC Study on Criminal Law Provisions for the Prosecution of Competition Manipulation" لمساعدة الدول على تدعيم أطرها التشريعية في مجال نزاهة الألعاب الرياضية.

٧٦- وأصبحت أداة التعلّم الإلكتروني التفاعلية الموجهة إلى القطاع الخاص، المعنونة "مكافحة الفساد" متاحة الآن بـ ٢٣ لغة، وشارك في الدورة حتى الآن ٥٠٠ ٢٤٧ مستعمل.

٧٧- وتلقت صفحة بوابة الأدوات والموارد المعرفية المتعلقة بمكافحة الفساد ("تراك") ما مجموعه ٥٤ ٤٨٨ زيارة في عام ٢٠١٧، وكانت البوابة وقت إعداد هذا التقرير تتضمن ٥٦ ٠٦٨ حكماً قانونياً.

٧٨- واستمر المكتب أيضاً في جهوده الرامية إلى توفير موارد خاصة بمناطق وبلدان معينة. وفي عام ٢٠١٧، نشر المشروع الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ بشأن مكافحة الفساد، المشترك بين المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "Pacific Regional Anti-Corruption Project published the Pacific Youth Anti-Corruption Advocate's Toolkit" بالتعاون مع مجلس شباب المحيط الهادئ. كما عمل المكتب على إعداد كتيب عن الرشوة الأجنبية والتعاون الدولي في جنوب شرق آسيا.

(٢) انظر <https://guidelines.assetrecovery.org/guidelines>.

وفي كولومبيا، أنشأ المكتب قاعدة بيانات إلكترونية تحتوي على دراسات حالة عن كيفية تصدي المنشآت التجارية لتحديات الفساد.

٢- تقديم المساعدة التقنية من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

٧٩- نفذ المكتب مجموعة واسعة من أنشطة المساعدة التقنية المصممة لأغراض خاصة على الصعيدين العالمي والإقليمي والوطني. فعلى سبيل المثال، أدى مستشارو المكتب الميدانيون المعنيون بمكافحة الفساد دوراً مهماً في توفير خبرات فنية سريعة المنال بتقديم إرشادات موقعية.

٨٠- ويوفد المكتب مستشارين ذوي مسؤوليات إقليمية إلى كل من أمريكا الوسطى والكاريبية، والمحيط الهادئ، وجنوب شرق آسيا، وجنوب آسيا، وغرب أفريقيا ووسطها. وثمة مستشار عالمي كبير مقره في فيينا، ومستشارون ذوو تركيز وطني موجودون في السلفادور وغيانا وقطر. وإلى جانب ذلك، نفذت المكاتب الميدانية التابعة للمكتب مشاريع على الأرض في ١٢ دولة، وكذلك في كوسوفو.^(٣)

٨١- ويواصل المكتب تلقي طلبات من الدول التماساً للمساعدة في تحسين تشريعاتها الخاصة بمنع الفساد ومكافحته، تستند في كثير من الأحيان إلى توصيات منبثقة من الاستعراضات القطرية. وفي أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، ساعد المكتب تسع دول على صياغة تشريعاتها المتعلقة بمكافحة الفساد أو تعديلها.

التحري عن جرائم الفساد وملاحقة مرتكبيها

٨٢- عمل المكتب مع الدول على بناء قدرات في قطاع العدالة الجنائية، بوسائل منها توفير برامج تدريبية، شملت مواضيع مثل إساءة استغلال السلطة والتحريرات المالية والمساعدة القانونية المتبادلة وأساليب التحري الخاصة، لصالح المحققين وأعضاء النيابة العامة وموظفي أجهزة إنفاذ القانون في ٢٣ دولة.

٨٣- وإلى جانب ذلك، قدم المكتب إلى أربع دول مساعدة تشريعية في صياغة قوانين لحماية المبلغين، ونظم حلقات عمل تدريبية على حماية المبلغين والشهود في خمس دول. وعلاوة على ذلك، قدم المكتب دعماً للاتحاد الآسيوي لكرة القدم في مجال صوغ سياسته الجديدة بشأن المبلغين.

٨٤- ودعم المكتب جهود مكافحة الفساد وغسل الأموال بوسائل شملت عقد حلقات عمل تدريبية في ١٢ دولة بشأن التحريات والملاحقات والمساعدة في صياغة التشريعات. وفي منطقة المحيط الهادئ، نظم المشروع الإقليمي لمكافحة الفساد في المنطقة برنامجاً تدريبياً إقليمياً بشأن غسل الأموال حضره مشاركون من خمس دول.

٨٥- وعمل المكتب مع موظفي أجهزة إنفاذ القانون في ست دول على تعزيز النزاهة، بوسائل شملت المساعدة على صياغة إجراءات عمل موحدة وعلى وضع منهجية مواضع مخاطر الفساد

(٣) ينبغي فهم جميع الإشارات إلى كوسوفو في هذه الوثيقة بما يتوافق مع قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩).

واستراتيجيات لتعزيز نزاهة المؤسسات. وعلاوة على ذلك، عقد المكتب حلقة عمل أولية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ ركزت على نزاهة المؤسسات ومساءلتها.

نزاهة القضاء

٨٦- ضمن إطار البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة، عمل المكتب على إقامة شبكة عالمية لنزاهة القضاء، يعتزم إطلاقها في نيسان/أبريل ٢٠١٨ في مقر الأمم المتحدة في فيينا. ومنذ إنشاء البرنامج العالمي، أمكن الوصول من خلاله إلى أكثر من ٤ ٠٠٠ قاضٍ وجهة معنية أخرى بقطاع القضاء مما مجموعه ١٥٥ بلداً، مع استفادة ٣٤٠ قاضياً من ١١٧ بلداً من أحداث متعددة لبناء القدرات.

٨٧- وعقد المكتب سبعة اجتماعات إقليمية تحضيرية لإنشاء الشبكة العالمية لنزاهة القضاء، وترجم عدداً من الموارد المرجعية الموجودة عن نزاهة القضاء إلى لغات إضافية، وشرع في إعداد حزمة مواد تدريبية في مجال أخلاقيات القضاء، شملت دورة للتعليم الإلكتروني ودليلاً للمدربين.

٨٨- وإضافة إلى ذلك، قدم المكتب مساعدة تقنية بشأن نزاهة القضاء إلى أعضاء أجهزة قضائية في تسع دول. شملت مراجعة مدونات القواعد الأخلاقية وتعديلها وتقييم آليات ضمان نزاهة القضاء وتقديم التدريب والأدوات التقنية.

منع الفساد

٨٩- لا يزال منع الفساد يمثل عنصراً بالغ الأهمية في عمل المكتب. وساعد المكتب تسع دول على صوغ وتنفيذ استراتيجيات وطنية لمكافحة الفساد.

٩٠- ودعم المكتب أيضاً عدة جهود لتعزيز الشفافية والمساءلة في القطاع العام. فعلى سبيل المثال، ساعد المكتب أربع دول على صياغة قوانين تتعلق بتيسير الوصول إلى المعلومات، وعمل مع فئات على تعزيز الوعي بقانونها المتعلق بتيسير الوصول إلى المعلومات. وفي كمبوديا، قدم المكتب التدريب لسلطات وطنية مختلفة بشأن معالجة مسألتين تضارب المصالح وإقرارات الذمة المالية فيما يخص الموظفين العموميين.

٩١- وفي جنوب شرق آسيا، نظم المكتب سلسلة من حلقات العمل الإقليمية والوطنية بشأن تقييم مخاطر الفساد وتخفيفها في مجال الاشتراء العمومي. وقام المكتب أيضاً بتدريب موظفين عموميين في بنما بشأن موضوع الاشتراء العمومي.

٩٢- وعمل المكتب على إدراج مسألة منع الفساد في صلب مجمل أعماله. وعقد المكتب ضمن سياق حدثين إقليميين، دورتين تدريبيتين بشأن الصلات بين الفساد والاتجار بالمخدرات، وقدم ممثلو المكتب، ضمن سياق أحداث إقليمية وعالمية عقدت في خمس دول، وكذلك لدى منظمة حلف شمال الأطلسي، عروضاً إيضاحية بشأن الصلات بين الفساد وتمويل الإرهاب. وإلى جانب ذلك، نُفذت في ثلاث دول برامج تدريبية تناولت الصلات بين الفساد والجريمة المنظمة.

٩٣- وفي مجال النزاهة في الرياضة، دعم المكتب مشروعاً إيطالياً يتعلق بمكافحة التلاعب بنتائج المباريات. كما اشترك المكتب مع اللجنة الأولمبية الدولية ومجلس أوروبا والمملكة المتحدة في دعم

إنشاء مبادرة اسمها الشراكة الدولية لمكافحة الفساد في مجال الرياضة. ونظم المكتب أيضاً حلقات عمل تدريبية بشأن منع الفساد في مجال الرياضة في فييت نام.

٩٤- واستمر المكتب في إدماج جهود مكافحة الفساد في صلب عمل البرنامج العالمي لمكافحة جرائم الحياة البرية والغابات. كما واصل عمله الجاري مع السلطات المعنية بإدارة الحياة البرية في ثلاث دول من أجل إجراء تقييمات لمخاطر الفساد وصوغ وتنفيذ استراتيجيات لتخفيف مخاطر الفساد.

٩٥- وقطع المكتب أشواطاً كبيرة في مجال مكافحة الفساد في القطاع الخاص. فعلى سبيل المثال، نفذ المكتب، بدعم من مبادرة "سيمنز" للنزاهة، مشروعاً في كولومبيا ركز على الشراكات بين القطاعين العام والخاص وتدعيم الإطار التشريعي المتعلق بمكافحة الفساد في القطاع الخاص. وعلى الصعيد الإقليمي، أعد المشروع الإقليمي لمكافحة الفساد في منطقة المحيط الهادئ مدونة لقواعد السلوك ومجموعة أدوات لصالح منظمة جزر المحيط الهادئ المعنية بالقطاع الخاص، وعقد المكتب حلقة العمل الأولى من سلسلة حلقات عمل في جنوب شرق أوروبا بشأن مكافحة الفساد في القطاع الخاص من خلال العمل الجماعي مع منظمات المجتمع المدني.

الشباب والتوعية والمجتمع المدني

٩٦- واصل المكتب تنفيذ مبادرتين تعليميتين رئيسيتين، هما: مبادرة الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، ومبادرة التعليم من أجل العدالة. وقد أعدت الأكاديمية الدولية دورة دراسية جامعية نموذجية بشأن اتفاقية مكافحة الفساد، أتيحت إلكترونياً بالإسبانية والإنكليزية والصينية والعربية والفرنسية؛ ويجري إعداد صيغة لها باللغة الروسية. وإلى جانب ذلك، واصلت الأكاديمية الدولية تشجيع إنشاء شبكة دولية للمؤسسات الأكاديمية المعنية بتدريس مكافحة الفساد، وذلك بوسائل منها عقد اجتماع إقليمي لمؤسسات أكاديمية من منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

٩٧- وعمل المكتب، بالتشارك مع مبادرة التعليم من أجل العدالة. على ثقافة احترام القانون لدى الأطفال والشباب من خلال توفير مواد تعليمية ملائمة للسّن بشأن المواضيع المتعلقة بالعدالة الجنائية ومنع الجريمة، بما في ذلك مكافحة الفساد. وعلى سبيل المثال، أعدت مبادرة التعليم من أجل العدالة دليلاً إرشادياً لمنظمي أحداث الأمم النموذجية يتعلق بمواضيع مثل الفساد، وألعاباً تعليمية غير إلكترونية، شملت موضوع مكافحة الفساد، لصالح أطفال المدارس الثانوية. ونماذج تعليمية للمستوى الجامعي دعماً لجهود المؤسسات الأكاديمية في مجال تدريس المواضيع المتعلقة بمكافحة الفساد وإجراء بحوث بشأنها. كما عقدت مبادرة التعليم من أجل العدالة مؤتمرات وحلقات عمل وحلقات دراسية بشأن مواضيع متعلقة بالتوعية في سبع دول.

٩٨- وفي منطقة المحيط الهادئ، عمل المكتب على تعزيز وعي الشباب بالمسائل المتعلقة بالفساد وتشجيعهم على أداء أدوار قيادية فاعلة في مجال مكافحة الفساد. وعقد المكتب في تونغ و منطقة المحيط الهادئ حلقتي عمل من أجل تعزيز وبناء قدرة النساء الشبابات على المشاركة في جهود مكافحة الفساد.

٩٩- وعمل المكتب أيضاً على تعزيز دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، بوسائل منها تنظيم حلقة عمل لصحفيين استقصائيين من غرب أفريقيا، هدفت إلى بناء قدرة الصحفيين على استقصاء

جرائم الفساد. وعلى الصعيد العالمي، واصل المكتب توسيع جهوده التوعوية لكي تصل إلى شركائه في المجتمع المدني، بوسائل منها عقد حلقات عمل تدريبية بشأن آلية استعراض التنفيذ.

التعاون الدولي واسترداد الموجودات

١٠٠- واصل المكتب حفظ قائمة بالسلطات المركزية المعنية المسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وفقاً للفقرة ١٣ من المادة ٤٦ من الاتفاقية. وفي وقت إعداد هذا التقرير، كانت القائمة تتضمن معلومات عن سلطات عينتها ١٢٩ دولة.

١٠١- وعقدت حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات في مجال التعاون الدولي في أمريكا الوسطى والكاريبي وجنوب شرق آسيا وشرق أفريقيا. وإلى جانب ذلك، عمل المكتب على إعادة إنشاء أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة لجعلها أيسر استعمالاً وتوسيع نطاق وظائفها وإدماج سمات إضافية.

١٠٢- وقدم المكتب، من خلال مبادرة ستار، مساعدة للمؤسسات الوطنية من أجل تدعيم قدرتها على اقتفاء الموجودات التي تنطوي عليها قضايا الفساد وحجز تلك الموجودات وتجميدها ومصادرتها وإعادتها. وقد تلقى مساعدات من خلال مبادرة ستار أكثر من ٢٠ بلداً، وكذلك عدة محافل وشبكات إقليمية معنية باسترداد الموجودات. وإضافة إلى ذلك، عملت مبادرة ستار من خلال منظمات إقليمية و/أو دولية، مع عدد من الولايات القضائية في مجالات مثل بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية.

١٠٣- وإلى جانب ذلك، تعمل مبادرة ستار على إعداد طبعة جديدة للمنشور المعنون "محرّكو الدُمى: كيف يستخدم الفاسدون الهياكل المشروعة لإخفاء الموجودات المسروقة، وما العمل إزاء ذلك"، بغية جعله مواكبا للقضايا والتطورات الجديدة في مجال الملكية الانتفاعية.

٣- التعاون مع الكيانات الأخرى

١٠٤- يعمل المكتب على نحو وثيق مع سائر الجهات المقدمة للمساعدة ومع المنظمات والكيانات الدولية. وأثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، عمل المكتب مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومجموعة العشرين ومجموعة السبعة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والبنك الدولي والاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا والعديد من المنظمات والكيانات الأخرى.

١٠٥- وواصل المكتب تنسيق جهوده داخل منظومة الأمم المتحدة، بوسائل شملت العمل على نحو وثيق بشأن مشاريع مشتركة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومبادرة الاتفاق العالمي التابعة للأمم المتحدة وإدارة عمليات حفظ السلام. وثمة مشاريع مشتركة، مثل مبادرة ستار والمشروع الإقليمي لمكافحة الفساد في منطقة المحيط الهادئ ومشروع CRIMJUST، وفرت مساعدات تقنية كبيرة وأدوات وموارد جديدة للدول الأطراف والجهات ذات المصلحة.

٤- الاجتماعات والأحداث الخاصة

١٠٦- نظم المكتب عدة اجتماعات كبرى وأحداث خاصة من أجل إذكاء الوعي وتنسيق الجهود المبذولة في مكافحة الفساد، جرى تسليط الضوء على بعضها في هذا التقرير. وفي إطار متابعة مؤتمر القمة المعني بمكافحة الفساد، الذي عقد في المملكة المتحدة في أيار/مايو ٢٠١٦، نظم المكتب حلقتي عمل إقليميتين كبيرتين لتسريع تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد، عقدتا في جنوب شرق آسيا وفي شرق آسيا. والتقى في هاتين الحلقتين ممثلون عن الحكومات والمجتمع المدني من أجل تحديد مجالات الأولوية ومناقشة توصيات بشأن الخطوات المقبلة. ويعتزم المكتب توسيع هذه الجهود الإقليمية لتشمل مناطق أخرى، ومتابعة تلك الجهود بأنشطة محددة على الصعيدين الإقليمي والوطني.

١٠٧- وشارك المكتب في استضافة المؤتمر المعني بتوطيد التعاون الدولي على مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتحسين استرداد الموجودات من أجل تعزيز التنمية المستدامة، الذي عقد في أبوجا من ٥ إلى ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧. والتقى في المؤتمر ممثلون عن الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمنظمات الدولية، وأبرز المؤتمر أهمية فهم تأثير التدفقات غير المشروعة في المعاملات التجارية واسترداد الموجودات والتعاون الدولي.

١٠٨- وتولت مبادرة ستار، بالاشتراك مع الإنتربول، خدمة المؤتمر السابع لجهات التنسيق المعنية باسترداد الموجودات، الذي حضره مندوبون من ٤٥ بلداً وخمس شبكات إقليمية. وفي إطار متابعة مؤتمر القمة المعني بمكافحة الفساد، المعقود في المملكة المتحدة دعمت مبادرة ستار أيضاً المنتدى العالمي الأول بشأن استرداد الموجودات، الذي حضره أكثر من ٢٥٠ مشاركاً من ٢٦ دولة، ضموا ممثلين لمنظمات دولية ومنظمات مجتمع مدني ووسائل إعلام.

١٠٩- وإلى جانب ذلك، شارك المكتب في عدة مؤتمرات وأحداث نظمتها دول وشركاء آخرون، منهم منتدى الأعمال التجارية التابع لمجموعة العشرين والاتحاد الأوروبي والإنتربول ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومؤسسة الشفافية الدولية والمنتدى الاقتصادي العالمي وجهات عديدة أخرى.

ثالثاً- التوصيات

١١٠- اتخذت الدول الأعضاء، من خلال التصديق على اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها، وكذلك اتفاقية مكافحة الفساد، خطوات حيوية لضمان وتعزيز قدرتها على منع ومكافحة الجريمة المنظمة، بما فيها الجريمة عبر الحدود الوطنية، وكذلك على التصدي للفساد واسترداد الموجودات الثمينة للدولة. وتسهم تلك الخطوات أيضاً في تعزيز سيادة القانون وتحسين هياكل الحوكمة، مما يساعد بصورة فعالة على بناء الثقة بين الشعوب وحكوماتها. ومن ثم، فإن من الضروري جداً أن تواصل الدول الأعضاء دعمها للعملية الجارية الرامية إلى إنشاء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها، وأن تشارك مشاركة فعالة في آلية استعراض تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد. وفي هذا الصدد، من الضروري جداً أيضاً ضمان توفر تمويل موثوق وقابل للتنبؤ به لتشغيل هاتين الآليتين، وكذلك لعقد أفرقة عاملة وحلقات عمل دعماً لتنفيذ هاتين الاتفاقيتين من جانب الدول الأعضاء.